نحو توحيد الأنظمة (القوانين)
من خلال
أجهزة مجلس التعاون لدول الخليج العربية

مقدم من الدكتورة
نعيمة أحمد الحسن أوملود

1437هـ / 1438هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص

سعى هذا البحث إلى إبراز مدى سعي مجلس التعاون الخليجي إلى توحيد أنظمة (قوانين) الدول المنضوية فيه، وهو المسعى الذي تجسد في الصلاحيات التي تقوم بها مختلف أجهزة هذا المجلس، التنفيذية والتشريعية، المباشرة وغير المباشرة، بهدف وضع أنظمة متماثلة في مختلف الميادين من خلال عملية تشريعية متكاملة تحقق التعاون، والتنسيق، والتكامل بين تلك الدول على نحو يستجيب لطموحات قادتها، ويلبي آمال وتطلعات شعوبها.

Towards unifying the regulations(laws)through Cooperation Council Devices Gulf Abstract

This research aims to highlight the extent of the pursuit of the Gulf Cooperation Council to unify the regulations (laws) which are part of the states , an endeavor which embodies the powers carried out by the various the council members , the executive, legislative , direct and indirect, committees in order to develop similar systems in various fields through integrated legislative process that achieves cooperation , coordination and integration among these countries in a manner that responds to the aspirations of its leaders, and meet the hopes and aspirations of

الحمد لله بديع السموات والأرض، له الحمد، وهو الحكيم الخبير، الحمد لله فاطر السموات والأرض، والصلاة والسلام على خير الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مقدمة

يعتبر مجلس التعاون الخليجي منظمة إقليمية تقوم على وجود رابطة متجانسة تحقق الترابط والتكامل بين دوله ثقافيا، وسياسيا، واقتصاديا، واجتماعيا، وبصرف النظر عن الدوافع الكامنة وراء إنشاء هذا المجلس، فإن تحقيق ما يصبو إليه من أهداف مشتركة يستلزم رسم الإستراتيجيات الموحدة، ووضع الخطط الشاملة، وتوحيد السياسات والقرارات، وسن الأنظمة المتماثلة.

يشكل توحيد الأنظمة (القوانين) هدفا ذا طابع تشريعي يسعى إلى إيجاد أنظمة (قوانين) موحدة تقنن وتنظم مختلف القضايا الخليجية، الأمنية، والاقتصادية، والمالية، والتجارية، والزراعية، والإعلامية، والبيئية، والإدارية...، فما مدى نجاح مجلس التعاون الخليجي في بلوغ هذا المطلب؟

إن تحقيق مطلب الأنظمة (الموحدة) الموحدة يتوقف إلى حد بعيد على توفير الأجهزة الممارسة للعملية التشريعية من جهة، ومدها بصلاحيات تدعم وتعزز جهود التكامل التشريعي لمجلس التعاون من جهة أخرى.

تمارس العملية التشريعية تلك من قبل عدد من الأجهزة التي نتناولها بالدراسة من خلال مبحثين، يتطرق الأول إلى أجهزة التدخل المباشر، فيما يبحث الثاني في أجهزة التدخل غير المباشر، وذلك انطلاقا من مادة مصدرية تتمثل بالأساس في النظام الأساسي لمجلس التعاون، والبيانات الختامية لاجتماعات مجلسه الأعلى، واجتماعات رؤساء المجالس التشريعية، ووفق منهج استقرائي وتحليلي.

تمهيد

بالرجوع إلى مواد النظام الأساسي لمجلس التعاون، لا نجد ما ينص على إنشاء برلمان خليجي يتمتع بسلطة تشريعية لهذا المجلس، فيما نصتا لمادة الرابعة من هذا النظام على هدف تشريعي هو "وضع أنظمة متماثلة في...الشؤون التشريعية"، فدول مجلس التعاون تسعى إلى إخضاع هذه الشؤون إلى أنظمة من شأنها أن تحقق تناسقا ووحدة على مستوى العملية التشريعية، مما سيمكنها من خلال هذه العملية من إصدار "أنظمة متماثلة في مختلف الميادين بما في ذلك الشؤون الآتية: الشؤون الاقتصادية والمالية، الشؤون التجارية والجمارك والمواصلات، الشؤون التعليمية والثقافية، الشؤون الاجتماعية والصحية، الشؤون الإعلامية والسياحية ...، والإدارية"[1].

الهدف إذن هو توحيد الأنظمة (القوانين) على صعيد مختلف الميادين، أما سبيل ذلك فهو العملية التشريعية التي تمارس مراحلها المختلفة من قبل عدد من الأجهزة سواء منها التنفيذية أو التشريعية، المباشرة أو غير المباشرة لمجلس التعاون.

يستند هذا الهدف المنشود إلى مرتكزين أساسين؛ يتمثل الأول في المرجعية الدينية التي تجعل الشريعة الإسلامية مصدر التشريع في كل دولة من دول مجلس التعاون[2]، فيما يعكس المرتكز الثاني انصراف إرادة قادة هذه الدول إلى توحيد الأنظمة

---

(1) **النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.** الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

http://www.gcc-sg.org

(2) تؤكد هذه المرجعية الدينية الدساتير والأنظمة الأساسية لدول مجلس التعاون الخليجي:

- ينص دستور دولة الكويت، 1382- 1962، في المادة الثانية على أن "دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع". مجلس الأمة، دولة الكويت.

http://www.kna.kw/pdf/dostoor.pdf

(القوانين) من خلال خلق أجهزة تتمتع بصلاحيات تمارسها عبر عملية تشريعية متجانسة ومتكاملة.

- ورد في المادة السابعة من دستور دولة الإمارات العربية المتحدة، 1434- 2013، ما يلي: "الإسلام هو الدين الرسمي للإتحاد، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع فيه". مجلس الوزراء، الإمارات العربية المتحدة.

http://uaecabinet.ae/ar/the-constitution

- ينص النظام الأساسي للحكم للمملكة العربية السعودية، 1412- 1992، في المادة 7 على ما يلي: "يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى وسنة رسوله، وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة". هيئة الخبراء لمجلس الوزراء، المملكة العربية السعودية.

https://www.boe.gov.sa/ViewStaticPage.aspx?lang=2&PageID=25

- تنص المادة الثانية من النظام الأساسي لدولة عمان، 1417- 1996، على أن "دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية هي أساس التشريع". ديوان الفتوى والتشريع، سلطنة عمان.

www.dft.gov.ps/images/stories/doc/arab_dostor/oman.pdf

- تنص المادة الثانية من دستور دولة البحرين، 1422- 2002، على أن "دين الدولة الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع...". بوابة الحكومة الإلكترونية، البحرين.

http://www.alshafafeyabh.org/KingdomLaws/BhcConstitution2002.pdf

- في المادة الأولى من الدستور القطري، 1425- 2004، ورد ما نصه:" قطر دولة عربية ذات سيادة مستقلة، دينها الإسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي لتشريعاتها...". المجلس الأعلى للقضاء، قطر.

http://www.sjc.gov.qa/lawlib/criminal_law/constitution/laws/Constitution/1.htm

اعتبر سعد بن مطر هذه النصوص "قاعدة دستورية شرعية، تكون منطلقا لتوحيد الأنظمة العادية، ومرجعا فيه؛ لكونها قاسما مشتركا بين دول مجلس التعاون الخليجي".

العتيبي سعد مطر، **آليات تطبيق توحيد الأنظمة في دول مجلس التعاون (رؤية في ضوء السياسة الشرعية)**، مجلة العدل، وزارة العدل- المملكة العربية السعودية، ع. 57، محرم 1434، السنة 15، ص 215.

"إن **التماثل في النظم والتشريعات** هو إطار هام للتعاون الاقتصادي الخليجي، ومدخل أساسي للتكامل السياسي، ومن الأهداف الرئيسية لفلسفة التعاون على الصعيدين الشعبي والرسمي...، إن **التنسيق، والتعاون، ووحدة الصف والكلمة** بين دول المجلس هو هدف قادتها، ومطلب شعوبها، وهو ما يؤكد مكانتها في محيطها الإقليمي والعالمي..."[1].

جاسم الخرافي

"إن الوصول إلى **نظام قانوني موحد ومتكامل** بين دول مجلس التعاون الخليجي يعد أحد أهم الأهداف المنشودة للشعوب"[2].

راشد عبد المحسن الحماد

إن مسألة وضع أنظمة موحدة ومتكاملة بين دول مجلس التعاون الخليجي تطلبت من هذا المجلس العمل على توحيد إجراءات إعداد، ومناقشة، وإصدار الأنظمة (القوانين) من خلال إنشائه للعديد من الأجهزة التي تمارسها بشكل مباشر أو غير مباشر ضمن إطار ما يعرف بالعملية التشريعية.

تتناول هذه الدراسة الأجهزة المشاركة في العملية التشريعية لمجلس التعاون من خلال مبحثين، المبحث الأول يبحث في أجهزة التدخل المباشر، فيما يبحث المبحث الثاني في أجهزة التدخل غير المباشر.

****

(1) اجتماع رؤساء البرلمانات ومجالس الشورى الخليجية افتتح أعماله في قطر.القبس، جريدة يومية سياسية شاملة– كويتية، دار القبس للصحافة والطباعة والنشر، 22/ 11/ 2007.
http://www.alqabas.com.kw/Articles.aspx?ArticleID=334428&CatID=307

(2) الحمدان حبيب، **الحماد: نسعى لخلق تكتل خليجي صلب.** النهار، جريدة كويتية، ع. 1088، 3/ 11/ 2010.
http://www.annaharkw.com/annahar/ArticlePrint.aspx?id=237384

المبحث الأول
أجهزة التدخل المباشر في عملية التشريع

تتمثل أجهزة التدخل المباشر في العملية التشريعية لمجلس التعاون الخليجي في الأجهزة التنفيذية والأجهزة التشريعية لهذا المجلس.

المطلب الأول
دور الأجهزة التنفيذية في التشريع

تشارك الأجهزة التنفيذية لمجلس التعاون في عملية التشريع من خلال المجلس الأعلى، والمجلس الوزاري، والأمانة العامة.

الفرع الأول
المجلس الأعلى

يشكل المجلس الأعلى السلطة العليا لمجلس التعاون، وهو يتألف من رؤساء الدول الأعضاء في هذا المجلس.

يعقد المجلس الأعلى دورة عادية في السنة، وله أن يعقد دورا ت استثنائية بناء على دعوة دولة من الدول الأعضاء في مجلس التعاون، وتأييد دولة عضو لها.

تنعقد دورات هذا المجلس بحضور ثلثي أعضائه[1]، كل عضو يتمتع بصوت واحد، وتصدر قراراته المتعلقة بالمسائل الموضوعية بإجماع الأعضاء الحاضرين المشتركين في عملية التصويت، فيما تصدر القرارات المتعلقة بالمسائل الإجرائية بالأغلبية[2].

(1) المادة السابعة، **النظام الأساسي**...، س. ذ.

(2) المادة التاسعة، م. ن.

يسهر المجلس الأعلى على تحقيق أهداف مجلس التعاون من خلال ممارسته لعدد من الصلاحيات ذات الطابع التنفيذي والتشريعي المتمثلة فيما يلي:

-إعداد السياسة العامة لمجلس التعاون والخطوط الأساسية التي على الدول الأعضاء نهجها.

- النظر في التوصيات والتقارير والدراسات والمشاريع المشتركة المرفوعة إليه من قبل المجلس الوزاري[1] واللجان الوزارية[2] تمهيدا لإقرارها والمصادقة عليها؛

- الاطلاع على التقارير والدراسات المعدة من لدن الأمانة العامة بتكليف منه، وتقرير ما يناسبها[3].

---

(1) المادة الثامنة، م. ن.
استعرض المجلس الأعلى التوصيات المرفوعة إليه من المجلس الوزاري حول التعاون المشترك في شؤون الإنسان والبيئة، وفي مجال المحافظة على البيئة، أقر المجلس الأعلى ثلاثة أنظمة للمحافظة على الحياة الفطرية وإنمائها، والتعامل مع المواد المشعة، وإدارة النفايات.
الدورة الثامنة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت – دولة الكويت، 20– 22 شعبان 1418/ 20– 22 ديسمبر 1997.
اطلع المجلس الأعلى على توصية المجلس الوزاري بشأن مشروع إستراتيجية العمل الإعلامي المشترك لدول المجلس للعشر سنوات القادمة، وقرر الموافقة عليها.
الدورة الحادية والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي– الإمارات العربية المتحدة، 30 ذو الحجة 1430 و 1 محرم 1431/ 6– 7 ديسمبر 2010.

(2) من ذلك، اطلع المجلس الأعلى على تقارير ونتائج اللجان الوزارية حول مسيرة التعاون الاقتصادي المشترك وتوصيات المجلس الوزاري بشأنها، ومن ضمن ما قرره توحيد التعريفة الجمركية لدول المجلس، وإقامة اتحاد جمركي.
الدورة السابعة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الدوحة – دولة قطر،7– 9 رجب1417/ 26– 28 ديسمبر 1996.

(3) كلف المجلس الأعلى الأمانة العامة بدراسة السبل المؤدية لتشجيع المشاريع المشتركة بين دول مجلس التعاون.
الدورة الخامسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت، 4– 6 ربيع الأول 1405/ 27– 29 نوفمبر 1984. =

- المصادقة على الاتفاقيات الدولية[1]؛
- الإطلاع على مرئيات الهيئة الاستشارية بشأن الموضوعات التي كلفت بدراستها[2].
- إقرار أسس التعامل مع الدول خارج منظومة مجلس التعاون والمنظمات الدولية.
- إقرار الأنظمة الداخلية المتمثلة في النظام الداخلي لمجلس التعاون ولأجهزته.
- إجراء تعديل على النظام الداخلي لمجلس التعاون.

= اطلع المجلس على عدد من التقارير الاقتصادية المرفوعة إليه من الأمانة العامة، وأصدر توجيهاته بشأنها، من ضمنها تقريرها عن الدراسة التفصيلية للربط المائي بين دول مجلس التعاون، وتقريرها عما تم بشأن إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية لإنشاء شبكة سكة حديد تربط بين دول المجلس.

الدورة السادسة والعشرين للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي . دولة الإمارات العربية المتحدة، 16– 17 ذو القعدة 1426/ 18 . 19 ديسمبر 2005.

(1) صادق المجلس الأعلى على الاتفاقية الموقعة في لوكسمبورغ، في 15 يونيو 1988، بين دول مجلس التعاون والجماعة الأوروبية.

الدورة التاسعة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة– البحرين، 10– 13 جمادى الأولى 1409/ 19– 22 ديسمبر 1988.

(2) فيما يتعلق بإستراتيجية التنمية الشاملة كلف المجلس الأعلى الهيئة الاستشارية بإعداد ملف استرشادي لزيادة فعالية تنفيذ هذه الإستراتيجية.

إعلان الرياض الصادر عن **الدورة العشرين للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، 19– 21 شعبان 1420/ 27– 29 نوفمبر 1999.

اطلع المجلس الأعلى على مرئيات الهيئة الاستشارية ومقترحاتها بشأن تفعيل إستراتيجية التنمية الشاملة المتعلقة ببناء القدرة العلمية والتقنية بدول المجلس.

الدورة الحادية والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة– البحرين، 5 شوال1421/ 31 ديسمبر 2000.

- المصادقة على ميزانية الأمانة العامة لمجلس التعاون[1].

يعمل المجلس الأعلى من خلال نوعان من اللجان؛ لجان مؤقتة يشكلها في مستهل دوراته العادية، وهي تقوم بدراسة الموضوعات والقضايا المدرجة في جدول أعماله، ولجان دائمة فنية تضطلع بصلاحية تقديم المشورة في إعداد برامج المجلس في مجالات محددة، والقيام بتنفيذها.

****

(1) المادة الثامنة، **النظام الأساسي...**، م. س.

الفرع الثاني

المجلس الوزاري

بمقتضى المادة الحادية عشر من النظام الأساسي، يتألف المجلس الوزاري من وزراء خارجية الدول الأعضاء في مجلس التعاون أو ممن ينوب عنهم من الوزراء، وتتولى رئاسته الدولة التي ترأست الدورة العادية الأخيرة للمجلس الأعلى أو الدولة التي تليها في رئاسته، إذا اقتضى الأمر ذلك.

يعقد المجلس الوزاري اجتماعات عادية كل ثلاثة أشهر، وله أن يعقد دورات استثنائية بموجب دعوة أحد أعضائه، وتأييد عضو آخر.

كما أن للأمانة العامة لمجلس التعاون، بموجب المادة الخامسة عشر، أن تقترح على رئيس المجلس الوزاري دعوة مجلس الوزراء إلى عقد دورة استثنائية، إذا دعت إليها الحاجة.

يكون انعقاد المجلس الوزاري صحيحا بحضور ثلثي أعضائه (م. 11)، ويتمتع كل عضو من أعضائه بصوت واحد (م. 13).

يتخذ هذا المجلس نوعان من القرارات؛ قرارات موضوعية وقرارات إجرائية، وعن طريق عملية التصويت، يصدر الصنف الأول من القرارات بإجماع الحاضرين المشتركين في التوصيات، فيما يصدر الصنف الثاني من القرارات وكذلك التوصيات بتحقق أغلبية الأصوات (م. 13).

يتدخل المجلس الوزاري في عملية صنع القرار والتشريع من خلال مزاولته لعدد من الاختصاصات المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون، نوردها كما يلي:

- اقتراح السياسات، وإعداد التوصيات والدراسات والمشاريع الهادفة إلى تطوير التعاون، وتحقيق التنسيق بين دول مجلس التعاون في مختلف الميادين؛

- اتخاذ توصيات بشأن القرارات المحالة إليه من قبل الدول أعضاء مجلس التعاون والمتعلقة بتطوير وتنسيق الأنشطة القائمة فيما بينها ثم رفعها إلى المجلس الأعلى للإطلاع عليها، وإصدار ما يناسبها من قرارات.؛
- تقديم توصيات إلى الوزراء المختصين لوضع سياسات كفيلة بتطبيق القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى؛
- إحالة أي موضوع يتعلق بالتعاون المشترك بين دول مجلس التعاون إلى لجنة وزارية أو أكثر، فنية أو متخصصة، لإخضاعه للدراسة، وتقديم ما يناسبه من مقترحات؛
- إقرار الأنظمة الداخلية: النظام الداخلي لمجلس التعاون والنظام الداخلي للأمانة العامة؛
- النظر فيما طرح من مقترحات تتعلق بتعديل النظام الداخلي لمجلس التعاون، ورفع التوصيات الملائمة لها إلى المجلس الأعلى؛
- اعتماد ما يقترحه الأمين العام من تقارير دورية وأنظمة ولوائح داخلية ذات صلة بالشؤون الإدارية والمالية، وكذلك التوصية للمجلس الأعلى للمصادقة على ميزانية الأمانة العامة؛
- النظر في كل ما يحال إليه من قبل المجلس الأعلى[1]؛

(1) بعد أن وافق المجلس الأعلى على استمرار اتصالات دول مجلس التعاون مع الدول والمجموعات الاقتصادية الدولية، فوض للمجلس الوزاري إقرار أهداف وسياسات التعاون في هذا المجال، وكلفه بمتابعتها وتنفيذها.
الدورة السابعة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي– الإمارات العربية المتحدة، 30 صفر و 1– 3 ربيع الأول/ 2– 5 نوفمبر 1986، الأمانة العامة...، م. س. =
=فوض المجلس الأعلى للمجلس الوزاري اعتماد النظام (القانون) النموذجي الاسترشادي المتعلق بتشجيع الاستثمار الأجنبي بدول مجلس التعاون.
الدورة الثامنة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت– دولة الكويت، 20– 22 شعبان 1418/ 20– 22 ديسمبر 1997، م. ن.

- إعداد الأنظمة بناء على تكليف من قبل المجلس الأعلى[1].

أبرز ما يستنتج من اختصاصات المجلس الوزاري أن هذا المجلس يضطلع بصلاحية وضع مشاريع أنظمة، وهي صلاحية تمثل مرحلة من مراحل عملية التشريع، وهي مرحلة الاقتراح.

ضمن هذا الإطار، كلف المجلس الأعلى المجلس الوزاري ولجنة التعاون المالي والاقتصادي بعقد اجتماع مشترك خلال النصف الأول من عام 1996م للاتفاق على مشروع لتوحيد التعريفة الجمركية لدول مجلس التعاون[2].

تتخذ مشاريع الأنظمة شكل توصيات يرفعها المجلس الوزاري إلى المجلس الأعلى للإطلاع عليها، واتخاذ ما يراه مناسبا لها.

بعد أن اطلع المجلس الأعلى على توصيات المجلس الوزاري حول مراحل تنفيذ الاتفاقية الاقتصادية، وافق على ما تضمنته توصية المجلس الوزاري حول التعريفة الجمركية الموحدة، وما تضمنته توصيته حول آلية العمل المشترك[3].

كما يمارس المجلس الوزاري صلاحية اقتراح أو اعتماد تعديل الأنظمة (القوانين) السارية المفعول، وهو ما يستخلص من مباركة المجلس الأعلى اعتماد لجنة التعاون المالي والاقتصادي تعديل النظام (القانون) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية[4].

****

(1) كلف المجلس الأعلى المجلس الوزاري بإضافة أنشطة جديدة إلى الأنشطة الاقتصادية القائمة، كأنشطة التأمين والتجارة وشراء وتبادل أسهم الشركات مع وضع نظام لها.
الدورة السادسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، سلطنة عمان، 19- 22 صفر 1406/ 3- 6 نوفمبر 1985. م. ن.

(2) **الدورة السادسة عشرة للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، س. ذ.

(3) **الدورة العاشرة للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، مسقط- سلطنة عمان، 19- 22 جمادى الأولى 1410/ 18- 21 ديسمبر 1989.

(4) **الدورة الحادية والثلاثون للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة، 30 ذو الحجة- 1 محرم 1431/ 6- 7 ديسمبر 2010.

الفرع الثالث

الأمانة العامة

تتشكل الأمانة العامة لمجلس التعاون من أمين عام يعينه المجلس الأعلى، وأمناء مساعدون، وموظفون[1]، ويتمثل العمل التشريعي لهذا الجهاز من خلال المادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي فيما يلي:

إعداد الدراسات المتعلقة بالتعاون والتنسيق بين دول مجلس التعاون، ووضع الخطط والبرامج للعمل المشترك بين هذه الدول؛

- إعداد التقارير والدراسات بناء على طلب المجلس الأعلى أو المجلس الوزاري[2]؛
- إعداد مشروعات اللوائح الإدارية والمالية المواكبة لنمو وتنامي مسؤوليات مجلس التعاون؛
- إعداد الميزانيات والحسابات الختامية لمجلس التعاون؛

---

(1) **المادة الرابعة عشرة، النظام الأساسي...**، م. س.
حول الجهاز الإداري للأمانة العامة انظر: محمد صادق محمد اسماعيل، **مجلس التعاون الخليجي في الميزان.** ط. الأولى 1431/ 2010، دار العلوم، ص 48.

(2) كلف المجلس الأعلى الأمانة العامة بدراسة السبل المؤدية لتشجيع المشاريع المشتركة بين دول مجلس التعاون.
الدورة الخامسة للمجلس الأعلى...، س. ذ.
أعدت الأمانة العامة تقريرا بشأن متابعة تنفيذ البرنامج الزمني للاتحاد النقدي، اطلع عليه المجلس الأعلى في قمة الدوحة بقطر.
الدورة الثالثة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، 17 – 18 شوال 1423/ 21– 22 ديسمبر 2002.
بعد أن اطلع المجلس الأعلى على مسيرة مجلس التعاون في الميدان الاقتصادي من خلال التقارير والتوصيات المرفوعة إليه من لدن الأمانة العامة واللجان الوزارية، اعتمد وثيقة السياسة التجارية الموحدة لدول المجلس.
الدورة السادسة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي– الإمارات العربية المتحدة، 16 –17 ذو القعدة 1426/ 18– 19 ديسمبر 2005.

- القيام بأية مهام مسندة إليها من قبل المجلس الأعلى[1] أو المجلس الوزاري[2]؛
- متابعة توصيات وقرارات الاجتماعات الدورية لرؤساء المجالس التشريعية[3].

هذه الصلاحيات تمارسها الأمانة العامة عن طريق العمل مع لجان قطاعية من الوزراء والمختصين وهي: لجنة التخطيط الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة التعاون المالي والاقتصادي والتجاري، ولجنة التعاون الصناعي، ولجنة النفط، ولجنة الخدمات الاجتماعية والثقافية[4].

تجدر الإشارة إلى أن أجهزة مجلس التعاون المتمثلة في الأمانة العامة والمجلس الوزاري واللجان الوزارية تعمل في الغالب بشكل ثنائي أو جماعي على

---

(1) كلف المجلس الأعلى الأمانة العامة بدعوة لجنة برنامج مجلس التعاون لدول الخليج العربية لدعم جهة التنمية الاقتصادية في الدول العربية لتحدد في بداية كل عام التزامات البرنامج والأنشطة التمويلية له خلال العام طبقا لنظامه.

الدورة الثالثة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة، 27 – 29 جمادى الآخرة 1413/ 21– 23 ديسمبر 1992.

(2) كلفت لجنة التعاون المالي والاقتصادي وهي لجنة وزارية الأمانة العامة بإعداد دراسة حول إنشاء بنك تنموي مشترك بين دول مجلس التعاون.

الدورة الثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت – دولة الكويت، 27– 28 ذو الحجة 1430/ 14– 15 ديسمبر 2009.

(3) الخرافي جاسم، **تنسيق المجالس التشريعية يضيف للعمل الخليجي المشترك**. مجلس الأمة – دولة الكويت، 23/ 11/ 2010.

http://www.kna.kw/clt/inner.asp?id=11834

(4) حول مهام كل لجنة من تلك اللجان انظر: السقا محمد إبراهيم، **تجربة مجلس التعاون الخليجي: نظرة نقدية**، مجلة الكويت الاقتصادية، ع. 7، السنة 4، ص 87– 88.

مستوى دراسة المواضيع والمشاريع المشتركة، وإعداد التقارير والتوصيات بشأنها وذلك من خلال عقد اجتماعات مشتركة[1].

****

(1) كلف المجلس الأعلى المجلس الوزاري ولجنة التعاون المالي والاقتصادي بعقد اجتماع مشترك للاتفاق على مشروع لتوحيد التعريفة الجمركية لدول مجلس التعاون.

الدورة السادسة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، مسقط- سلطنة عمان، 12- 14 رجب 1416/ 4- 6 ديسمبر 1995، الأمانة العامة...، م. س. ذ.

في المجال الاقتصادي، اطلع المجلس الأعلى على التقارير والتوصيات المرفوعة إليه من المجلس الوزاري واللجان الوزارية المختصة والأمانة العامة.

انظر **الدورة الثالثة والعشرين للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، الدوحة- قطر، 17 – 18 شوال 1423/ 21- 22 ديسمبر 2002. **الأمانة العامة...**، م. س. ذ.

المطلب الثاني

الأجهزة التشريعية لمجلس التعاون

إلى جانب الأجهزة التي تطرقنا إليها في المطلب السابق، تساهمالعديد من الهيئات ذات الطابع التشريعي في المجال التشريعي لمجلس التعاون الخليجي وهي التي سيختص هذا المطلب بدراستها.

الفرع الأول

المجالس التشريعية الخليجية

تمخضت عن قمة الرياض لسنة 2006 اعتماد المجلس الأعلى آلية لعقد اجتماعات لمجالس الشورى، ومجلس النواب، والوطني، والأمة ضمن منظومة مجلس التعاون، وتحت مظلة هذا المجلس[1].

تعقد هذه المجالس اجتماعاتها بشكل دوري بالتزامن مع اجتماعات المجلس الأعلى وفق آلية تنظيمية للتحضير لها والتنسيق بين مواقف دول مجلس التعاون في المحافل الدولية والإقليمية البرلمانية[2].

أبرز النائب أحمد باقر أهمية هذه الاجتماعات من خلال تأكيده على أن "الاجتماع يؤكد حتمية التعاون الخليجي المشترك بين دول مجلس التعاون الخليجي في

---

(1) **الدورة السابعة والعشرون للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، الرياض_ المملكة العربية السعودية، 18- 19 ذو القعدة 1427/ 9- 10 ديسمبر 2006. م. س.

(2) الخرافي جاسم، **إنجازات "التعاون" أقل من طموحات شعوبنا في التكامل السريع**. الأنباء، عدد 15، 22 نوفمبر 2008.
http://www.alanba.com.kw/archivepdf/pdf/2007/11/22-11-2007/15.pdf

الجانب التشريعي"، و"أن القرارات التي يتم اتخاذها على مستوى القمم أو الاجتماعات الوزارية تحتاج إلى تشريع من أجل تطبيقها"[1].

بدوره أكد صالح عبد الله هذه الأهمية بالتعبير عن أمله في أن "تكون اجتماعات المجالس البرلمانية الخليجية تؤسس لوضع إستراتيجية لصياغة أنظمة خليجية مماثلة أو مشتركة..."[2] بين دول مجلس التعاون.

من جهته، أوضح الشيخ خالد هلال رئيس مجلس الشورى لدولة عمان أن تلك المجالس تمثل سلطة تشريعية لمجلس التعاون، تضطلع بصلاحية وضع قوانين استرشادية، وتوحيد التشريعات التي من الممكن توحيدها[3].

يكون التمثيل في الاجتماع الدوري لرؤساء المجالس التشريعية بوفد واحد، كل مجلس يتمتع بصلاحية تشكيل الوفد بحسب ما يعتبره مناسبا[4].

أما عن طريقة عمل الاجتماع الدوري فهي تتمثل في أن الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الاجتماع المنعقد تطرح أمام رؤساء المجالس التشريعية، ثم تخضع للبحث والمناقشة.

---

(1) **اجتماع رؤساء البرلمانات ومجالس الشورى الخليجية افتتح أعماله في قطر**، القبس، س. ذ، 22/ 11/ 2007.
http://www.alqabas.com.kw/Articles.aspx?ArticleID=334428&CatID=307

(2) صالح بن حميد، **رئيس الشورى يؤكد أهمية تأسيس تكامل برلماني خليجي**. اليوم، جريدة يومية – سعودية، دار اليوم للصحافة والطباعة والنشر، 22 نوفمبر 2007، ع. 12578.
http://www.alyaum.com/article/2539227

(3) منال عباس، **لجنة خليجية لتعزيز العلاقات مع البرلمان الأوربي**. الراية، جريدة قطرية، 2/ 12/ 2014.
http://www.raya.com/news/pages/1aa700d8-5d97-4520-8d8f-924dd578cc5a

(4) الغرير يدعو إلى تنظيم مؤتمر برلماني خليجي سنوي. الاجتماع الرابع لرؤساء البرلمانات الخليجية، أخبار إمارة وشيوخ أبو ظبي، 23/ 11/ 2010.
http://www.shkmbz.com/vb/showthread.php?t=76663

تجدر الإشارة إلى أنه أثناء سريان أعمال الاجتماع الدوري يتم اختيار موضوع محدد يتعلق بشأن خليجي مشترك ليكون محل مناقشة في الاجتماع الدوري المقبل.

ففي الاجتماع الدوري التاسع لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة اختار هؤلاء موضوع "مكافحة خطر الإرهاب والمنظمات الإرهابية" ليشكل الشأن الخليجي المشترك الذي ستتم مناقشته في الاجتماع الدوري لسنة 2016م[1].

كما يدرس رؤساء المجالس التشريعية المقترحات المعروضة عليهم من قبل مجلس أو أكثر من المجالس التشريعية، ففي الاجتماع الدوري الثاني تمت دراسة المقترحات التي تقدم بها مجلس الشورى العماني بشأن تشكيل لجان فنية متخصصة للاجتماع الدوري[2].

للمجلس الذي تقدم بمقترح أن يعد بشأنه توصيات تعرض على رؤساء المجالس التشريعية للنظر فيها، واتخاذ ما يناسبها، فمقترح مملكة البحرين المتعلق بتنسيق السياسة الإعلامية الخارجية لدول مجلس التعاون، وتقوية العلاقات مع المنظمات الحقوقية، بعد دراسته ومناقشته، تمت الموافقة عليه، واعتماد التوصيات المذكورة في التصور المعد من قبل الشعبة البرلمانية لهذه المملكة في الاجتماع الدوري الثامن للمجالس التشريعية[3].

---

(1) **الاجتماع الدوري التاسع لرؤساء «المجالس التشريعية الخليجية» يختتم أعماله بالرياض.** كونا، وكالة الأنباء الكويتية، 25/ 11/ 2015.
http://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=2474236&Language=ar

(2) **بدء أعمال الاجتماع الثاني لرؤساء المجالس الخليجيين.** مسقط- واس، 24-12- 2008.
http://www.sauress.com/albilad/13933

(3) الشيباني محمد، **نائب أمير قطر يستقبل رؤساء مجالس الشورى والنواب.** الدوحة: اختتام الاجتماع الثامن لرؤساء المجالس التشريعية بدول «التعاون». الرياض، الثلاثاء 10 صفر 1436 هـ - 2 ديسمبر 2014م- ع. 16962.
http://www.alriyadh.com/999646

أيضا، يبرز الدور التشريعي للمجالس التشريعية من خلال سهر رؤساء هذه المجالس على التوصل إلى نتائج إيجابية وتوصيات فعالة وعملية توحد رؤى ووجهات نظر دول مجلس التعاون، وتلبي طموحات وتطلعات قادة وشعوب هذه الدول.

عن فعالية تلك النتائج يقول عبد الله آل الشيخ: "إن ثمة العديد من النتائج الايجابية التي تم التوصل إليها خلال الاجتماعات السابقة لرؤساء مجالس الشورى، والنواب، والوطني، والأمة بدول مجلس التعاون مما كان لها الأثر في توثيق التعاون والتنسيق بين المجالس الخليجية في جميع المجالات، وكذلك توثيق العلاقات الخارجية مع المجموعات البرلمانية الدولية الفاعلة، تحقيقاً لأهداف مجلس التعاون نحو وحدة الموقف، وتطوير العلاقات مع التكتلات السياسية والاقتصادية"[(1)].

تتم إحالة ما توصل إليه رؤساء المجالس التشريعية من مرئيات ونتائج وتوصيات خلال اجتماعهم الدوري على قادة دول مجلس التعاون لاتخاذ ما يرونه مناسبا لها.

يختتم رؤساء المجالس التشريعية اجتماعهم بإصدار بيان يشمل الموضوع الذي تم اختياره ليكون محل دراسة في الاجتماع الدوري الموالي، كما يحتوي ما تمت مناقشته من موضوعات، وطرحه من مرئيات ومقترحات، وما تم التوصل إليه من نتائج وتوصيات.

أيضا يتضمن البيان الختامي مطالب رؤساء المجالس التشريعية، فقد أعرب هؤلاء في البيان الختامي للاجتماع الرابع عن مطلبهم المتمثل في أن يقوم رئيس الاجتماع الدوري بإلقاء خطاب أو رسالة أمام قمة المجلس الأعلى لمجلس التعاون ،

(1) مجلس الشورى يستضيف الاجتماع التاسع لرؤساء المجالس التشريعية الخليجية غدا ١٢ صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٢٤ نوفمبر ٢٠١٥م. مجلس الشورى، المملكة العربية السعودية.
https://www.shura.gov.sa/wps/wcm/connect/shurarabic/internet/news/news+220079147

ومطلب إقرار نظام عمل الاجتماعات التنسيقية للمجالس التشريعية أمام المحافل البرلمانية الدولية[1].

ضمن إطار علاقة هذه المجالس بلجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية، يطلع رؤساؤها على ما تتوصل إليه من توصيات خلال اجتماعاتها.

انطلاقا مما سبق، يتبين أن المجالس التشريعية لدول مجلس التعاون تعكس الإرادة المشتركة لهذه الدول، وهي إرادة تمكنها من الاضطلاع يقول محمد مبارك الخليفي رئيس مجلس الشورى القطري: "بدور مفصلي ومهم على المستوى التشريعي"[2].

****

1. **الغرير يدعو إلى تنظيم مؤتمر برلماني...**، م. س.
2. **الاجتماع الثاني لرؤساء البرلمانات الخليجية يناقش في مسقط القواعد التنظيمية لعمله.** الخليج، يومية سياسية مستقلة، تاريخ النشر 24/ 12/ 2008.
http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/9986c5ad-5743-4370-aded-4adddd23593f

الفرع الثاني
اللجنة البرلمانية الخليجية التشريعية

تعتبر اللجنة البرلمانية الخليجية لجنة متخصصة في المجال التشريعي، أنشأت بهدف تحقيق بيئة تشريعية متكاملة[1] بين دول مجلس التعاون تسمع بوضع قوانين استرشادية، وتوحيد بعض التشريعات.

تتألف هذه اللجنة بموجب المادة الثانية من لائحتها التنظيمية من ثلاثة أعضاء برلمانيين من كل مجلس من المجالس التشريعية، ويترأسها بمقتضى المادة الرابعة عضو من المجلس الذي يرأس الاجتماع الدوري للمجالس التشريعية[2] فيما يتولى منصب نائب الرئيس عضو من مجلس البلد الذي سيستضيف الاجتماع الدوري.

فيما يتعلق بالاجتماعات، تعقد اللجنة البرلمانية بناء على المادة السادسة اجتماعا عاديا واحدا في السنة قبل انعقاد الاجتماع الدوري للمجالس التشريعية بشهرين على الأقل، ولها أن تعقد اجتماعات استثنائية كلما تطلب الأمر ذلك، ويكون النصاب صحيحا بحضور أكثر من نصف الأعضاء.

بناء على نفس المادة المذكورة أعلاه، يتمتع كل عضو في اللجنة البرلمانية بصوت واحد، وله حق الاعتراض على قراراتها.

تتخذ قرارات هذه اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين في الاجتماع، وفي حالة تساوي الأصوات يعتبر الجانب الذي منه الرئيس مرجحا.

---

(1) المعمري نوح ياسر، لائحة تنظيمية جديدة للجنة البرلمانية والتشريعية بدول مجلس التعاون. عمان، جريدة يومية سياسية، الأربعاء 7 محرم 1437/ 21 أكتوبر 2015.
http://omandaily.om/?p=150074

(2) حول مهام رئيس اللجنة البرلمانية انظر المادة الرابعة والمادة السابعة من اللائحة التنظيمية...، م. ن.

أما عن اختصاصات اللجنة البرلمانية الخليجية، فقد نصت عليها اللائحة التنظيمية ضمن المادة الثالثة، نوردها فيما يلي:

- دراسة القوانين الاسترشادية، وإبداء الرأي فيها، ووضع التوصيات المناسبة لها، ورفعها إلى الاجتماع الدوري للمجالس التشريعية للنظر فيها، واتخاذ ما يلائمها؛
- اقتراح مشاريع القوانين الاسترشادية المتعلقة بالمجال الاقتصادي والاجتماعي، وإحالتها إلى الاجتماع الدوري ليتخذ ما يراه مناسبا لها[1]؛
- دراسة الموضوعات المرفوعة إليها من قبل الاجتماع الدوري للمجالس التشريعية، وإبداء الرأي فيها[2]؛
- دراسة القضايا التي تهم المجتمع الخليجي من الناحية القانونية، واقتراح ما يناسبها من حلول.

من خلال هذه الصلاحيات تقوم اللجنة البرلمانية، يشير محمد عبد الله السليطي مراقب مجلس الشورى القطري، بدور مساعد ومدعم لاجتماعات رؤساء المجالس التشريعية[3].

للجنة، بموجب المادة الثانية، أن تشكل فرق عمل تقوم بدراسة موضوع محدد أو دراسة جزء منه، كما لها أن تستعين في ذلك بمتخصصين وخبراء بعد موافقة رئيس الاجتماع الدوري للمجالس التشريعية على ذلك[1].

---

(1) م. ن.

(2) من ضمن القرارات الصادرة عن الاجتماع الدوري التاسع لرؤساء المجالس التشريعية قرار تكليف اللجنة البرلمانية الخليجية بدراسة عدد من القوانين– الأنظمة الاسترشادية منها القانون– النظام الاسترشادي الموحد للوكالات التجارية، وقانون – نظام الشركات التجاري الاسترشادي الموحد، والقواعد الموحدة لتشجيع قيام المشروعات الصناعية الخليجية بدول مجلس التعاون.
ضمن الاجتماع الدوري التاسع لرؤساء «المجالس التشريعية الخليجية» ...، م. س.

(3) بدء أعمال الاجتماع الثاني للجنة البرلمانية الخليجية. الشرق، وكالة الأنباء القطرية، الأربعاء 3/ 6/ 2015.

http://www.al-sharq.com/news/details/343006

****

1. المعمري نوح...، **لائحة تنظيمية جديدة...**، م. س.

الفرع الثالث

لجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية

أقر رؤساء المجالس التشريعية القواعد التنظيمية لعمل لجنة التنسيق البرلماني بعد اعتمادهم التوصية المرفوعة إليهم من قبل أعضاء هذه اللجنة حول هذه القواعد.

إن من شأن وضع هذه القواعد موضع التطبيق أن يسهم، يؤكد رئيس مجلس الشورى لدولة الإمارات عبد الله محمد إبراهيم، في "رفع كفاءة التنسيق والتعاون بين المجالس التشريعية، وتسهيل العمل المشترك لخدمة الأهداف الخيرة التي أنشئ من أجلها مجلس التعاون الخليجي"[(1)].

تهدف لجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية لمجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، يبين أحمد سلمان القضيبي، إلى "تحقيق أهداف الاجتماع الدوري لرؤساء المجالس الخليجية، وتفعيل اختصاصاته، والعمل على تنسيق الأعمال في المجالات الدبلوماسية والبرلمانية بين المجالس التشريعية"[(2)].

تحقيقا لهذه الأهداف، تتألف لجنة التنسيق البرلماني من ثلاثة أعضاء يمثلون كل مجلس من المجالس التشريعية، وهم من الصفوة، يؤكد أحمد محمد العيسائي، المنتقاة من هذه المجالس، وهي تعقد اجتماعات يحضرها إلى جانب هؤلاء الأعضاء ممثلون عن الأمانة العامة لمجلس التعاون، ومن ضمن المهام التي تقوم نورد ما يلي:

---

(1) الاجتماع الرابع لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. أبو ظبي– الإمارات العربية، 16 ذي الحجة 1431/ 22 نوفمبر 2010. واس– وكالة الأنباء السعودية، الأحد 15/ 12/ 1431– 21/ 11/ 2010.
http://www.spa.gov.sa/readsinglenews.php?id=838081

(2) النائب القضيبي: أهمية تعزيز أواصر التعاون بين المجالس التشريعية الخليجية. الرأي العام – صحيفة كويتية، 5 نوفمبر 2015. http://alrayalaam.com/51547

- مناقشة المحاور المتعلقة بالتحضير لاجتماع رؤساء المجالس البرلمانية الخليجية[1]؛
- مناقشة مشاريع الأنظمة ذات الطابع التنظيمي؛
- وضع توصيات بشأن مقترحات المجالس التشريعية[2]؛
- دراسة بعض الأنظمة الاسترشادية[3]؛
- التوصية بمناقشة الموضوعات المشتركة المقترحة من قبل المجالس التشريعية في الاجتماعات الدورية لهذه المجالس[4].

ضمن إطار علاقة المجالس التشريعية بلجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية، تقوم هذه المجالس أثناء اجتماعها بمناقشة توصيات هذه اللجنة بشأن المقترحات التي عرضتها عليها، فإن اعتمدتها، فإنها تدخل حيز التنفيذ.

****

(1) بدء اجتماع للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات لدول مجلس التعاون في مسقط. القبس، س. ذ، ع. 13096– 2009/11/12.

www.shepherdswalksholiday.com/ArticlePrint.aspx?id=549253&mode=doc

(2) أبو ظبي تستضيف الاجتماع الرابع لرؤساء البرلمانات الخليجية. الملف، أبو ظبي– الإمارات العربية،

http://almalaf.info/print.asp?ID=101193

(3) بدء أعمال الاجتماع الثامن للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية للمجالس التشريعية بدول مجلس التعاون.23 محرم 1437/ 5 نوفمبر 2010، مجلس الشورى – المملكة العربية السعودية.

https://www.shura.gov.sa/wps/wcm/connect/shuraarabic/internet/news/news+220079131

(4) المجالس التشريعية الخليجية "يناقش تحديات الأمن واختلال التركيبة السكانية"، الاجتماع الدوري الثامن لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدوحة– قطر، 30 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2014. الاتحاد، جريدة إماراتية، الجمعة 28 نوفمبر 2014.

http://www.alittihad.ae/details.php?id=106695&y=2014

الفرع الرابع

اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع

أنشأت اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بموجب قرار أصدره المجلس الوزاري لمجلس التعاون أثناء اجتماعه المنعقد في 23 ربيع الأول 1431/ 9 مارس 2001م[1].

يتمثل الهدف من إنشاء هذه اللجنة، يبين محمد السلمان الصباح، في "المشاركة والمساهمة مع الجهات المعنية والمختصة في تنسيق مواقف ورؤى دول المجلس في المجال التشريعي..." سعيا إلى "إيجاد قاعدة تشريعية موحدة في شتى المجالات"[2].

تحقيقا لذلك، تعقد اللجنة الدائمة اجتماعات دورية[3]، وتساهم في العملية التشريعية لمجلس التعاون من خلال مزاولتها لما يلي:

- دراسة الأنظمة والتشريعات المقارنة لتحديث البنية التشريعية لدول مجلس التعاون؛

---

(1) إستراتيجية عمل اللجنة الدائمة للجنة مسؤولي إدارات التشريع لمدة ثلاث سنوات (**2014- 2015- 2016**). ص 3.

(2) الاجتماع يناقش أمورا تشريعية بهدف إيجاد قاعدة موحدة في شتى المجالات. الأنباء، جريدة كويتية، الأربعاء 6 اكتوبر 2010.

http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/141564/06-10-2010

(3) نشير إلى أن للجنة الدائمة أن تعقد ورشة عمل أو ندوة تسبق اجتماعها الدوري، وقد سبق الاجتماع الحادي عشر المنعقد في الدوحة ورشة عمل بعنوان "الانسجام بين تشريعات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية".

اجتماع اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون. الاجتماع الحادي عشر، الدوحة- قطر، 6- 7 – 1437/ 19- 20 أكتوبر 2015. قنا، وكالة الأنباء القطرية، 19 أكتوبر 2015.

http://qatar.shafaqna.com/AR/QA/15415

- مناقشة أوراق العمل المقدمة من قبل تلك الدول ومرئياتها بشأن المواضيع الهادفة إلى دعم العملية التشريعية[1]؛
- النظر في القوانين الاسترشادية التي أقرها المجلس الوزاري في اجتماعاته، وأكد على أن تصبح قوانين إلزامية[2]؛
- بحث ومناقشة مشروعات القوانين الموحدة[3]؛
- إصدار التوصيات التي من شأنها أن ترتقي بالمنظومة التشريعية لمجلس التعاون[4]؛
- إعداد مقترح توحيد صدور الأنظمة (القوانين).
- مناقشة أهم المشكلات التشريعية، ومتابعة المراحل المنجزة من مشروع توحيد المصطلحات التشريعية
و مشروع الموسوعة التشريعية لمجلس التعاون[5].

(1) رئيس الفتوى والتشريع الشيخ محمد السلمان: اجتماع لمسؤولي إدارات التشريع بدول الخليج. القبس، س. ذ،10/ 4/ 2013.
http://www.alqabas.com/Articles.aspx?ArticleID=641279&CATID=488

(2) بدء الاجتماع السابع للجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون. هيئة التشريع والإفتاء القانوني، البحرين، الأخبار 16 سبتمبر 2013.
http://www.legalaffairs.gov.bh/1164.aspx?cms=q8FmFJgiscL2fwIzON1%2BDtLd6KK5Vla7#.VjEC tUDpcdc

(3) اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون تجتمع بالدوحة. الوطن، الكويت، 19/ 10/ 2015.
http://alwatan.kuwait.tt/articledetails.aspx?id=452695

(4) رئيس الفتوى والتشريع...، م. س.

(5) لجنة مسؤولي إدارات التشريع في دول التعاون تبحث توحيد إجراءات صدور الأنظمة. وكالة الأنباء – الإمارات، 10/ 4/ 2013.
https://wam.ae/ar/news/emirates-arab/1395239742676.html

- دعم اللجان الفنية بالكفاءات والخبرات لإعداد وصياغة التشريعات الموحدة؛
- دراسة ما كلفت به من قبل المجلس الوزاري، والقيام بأية اختصاصات تعهد إليها من لدن هذا المجلس[1].

ترفع اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع نتائج اجتماعاتها إلى المجلس الوزاري الذي يطلع عليها، ويتخذ بشأنها ما يعتبره مناسبا.

****

(1) إستراتيجية عمل اللجنة الدائمة...، م. س.

المبحث الثاني

أجهزة التدخل غير المباشر في التشريع

لا تقتصر عملية التشريع على أجهزة التدخل المباشر في هذه العملية، بل تشارك فيها مؤسسات أخرى يعرضها هذا المبحث في مطلبين، يتطرق الأول إلى آليات استشارية فيما يبحث الثاني في عدد من اللجان والأمناء العامين.

المطلب الأول

الآليات الاستشارية

تتمثل الآليات الاستشارية التي سيتناولها هذا المطلب بالدراسة في الهيئة الاستشارية والقمة التشاورية النصف سنوية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون.

الفرع الأول

الهيئة الاستشارية

أصدر المجلس الأعلى قرارا بإنشاء هيئة استشارية في اجتماعه المنعقد في شعبان 1418/ ديسمبر 1997م[1]، وهي تشكل جهازا فرعيا للمجلس الأعلى[2].

يتمثل الهدف من إحداث هذه الهيئة في الدور الاستشاري الذي تضطلع به، إذ هي تقدم المشورة والرأي المجلس الأعلى مما يدعم مسيرة مجلس التعاون في مختلف المجالات.

تعزيزا لدور المواطن في تفعيل هذه المسيرة، تتألف الهيئة من مواطني دول مجلس التعاون من ذوي الخبرة والكفاءة.

---

(1) الدورة الثامنة عشر للمجلس الأعلى...، س.ذ.

(2) تنص المادة السادسة على ما يلي: "يتكون مجلس التعاون من الأجهزة الرئيسية التالية: المجلس الأعلى وتتبعه هيئة تسوية المنازعات، المجلس الوزاري، الأمانة العامة، ولكل من هذه الأجهزة إنشاء ما تقتضيه الحاجة من أجهزة فرعية". **النظام الأساسي...**، م. س.

عدد هؤلاء ثلاثون عضوا، كل دولة من هذه الدول تعين، بموجب المادة الثانية من نظام الهيئة، خمسة أعضاء من بين مواطنيها، أما الرئيس فتختاره الهيئة من بين ممثلي الدولة التي ترأست دورة المجلس الأعلى، فيما تختار نائبا له من بين ممثلي الدولة التي ستترأس الدورة الموالية لهذه الدورة (م. 10).

تعقد الهيئة ثلاثة اجتماعات دورية في السنة، وتعقد عند الاقتضاء واستثناء اجتماعا بدعوة من رئيس دورة المجلس الأعلى "بعد التشاور دول المجلس والاتفاق على الموضوعات المراد بحثها"، كما لها أن تعقد اجتماعات أخرى، تبعا للأهداف والصلاحيات المحددة، كلما اقتضى العمل ذلك (م. 5).

بالإضافة إلى هذه الاجتماعات ينعقد اجتماع سنوي مشترك بين المجلس الوزاري والهيئة بهدف التواصل وتحقيق التنسيق فيما بين الجهازين (م. 6).

ينعقد اجتماع الهيئة بحضور ثلثي أعضائها (م. 8)، وترفع مرئياتها بشأن الموضوعات التي تولت دراستها إلى المجلس الأعلى بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين (م. 9)[1].

تتمثل اختصاصات الهيئة بموجب المادة من نظامها فيما يلي:

- دراسة ومناقشة الموضوعات المحالة إليها من قبل المجلس الأعلى[2]؛

(1) نظام الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى. الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.
http://www.cc-sc.org/index.php/system

(2) يتعلق أول موضع درسته الهيئة، وأبدت رأيا ومقترحات فيه بـ "توظيف وتشغيل الأيدي العاملة المواطنة وتسهيل تنقلها بيد دول مجلس التعاون".
الدورة التاسعة عشر للمجلس الأعلى...، س. ذ.
انظر مختلف المواضيع التي قامت الهيئة بدراستها بناء على قرارات التكليف بذلك من المجلس الأعلى لمجلس التعاون ضمن: الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى التأسيس والعضوية والاختصاص. الأمانة العامة لمجلس التعاون.
http://www.gccsg.org/indexc68f.htmltion=Sec-Show&ID=68

- تقديم مرئيات بشأن الموضوعات المذكورة أعلاه إلى المجلس الأعلى خلال المحددة من قبل هذا المجلس.
- اتخاذ المبادرة لدراسة وتقديم مقترحات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (م. 5)[1].
- يطلع المجلس الأعلى على ما أحالته إليه الهيئة من مرئيات، وبعد اعتمادها، يصدر قرارا بعرضها على اللجان الوزارية المختصة التي تتولى وضع البرامج المناسبة والآليات اللازمة لتنفيذها[2].

كما للمجلس الأعلى أن يحيل مرئيات الهيئة الاستشارية إلى الدول أعضاء مجلس التعاون بهدف إخضاعها للدراسة من قبل الجهات المختصة، وإبداء ملاحظات بشأنها، وبعد هذا الإجراء تقوم الهيئة بمراجعة مرئياتها في صورتها النهائية ثم تعرضها على المجلس الأعلى في دورته القادمة[3].

للقيام بمختلف المهام المعهودة إليها، تشكل الهيئة لجنة أو أكثر من بين أعضائها، وتعهد إليها بدراسة الموضوعات التي تندرج ضمن اختصاصاتها، كما لها أن تستعين، عند الحاجة، بمختصين وخبراء من مواطني دول مجلس التعاون.

---

(1) نظام الهيئة الاستشارية...، س. ذ.

(2) بعد أن اطلع المجلس الأعلى على مقترحات الهيئة الاستشارية بشأن تفعيل إستراتيجية التنمية الشاملة بعيدة المدى المتعلقة ببناء القدرة العلمية والتقنية بدول مجلس التعاون، اتخذ قرارا بإحالتها إلى اللجان الوزارية المختصة بهدف تطوير وتعزيز العمل الاقتصادي بين هذه الدول في ضوئها.

الدورة الحادية والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة– البحرين، 5 شوال 1421/ 31 ديسمبر 2000.

3. **الدورة السادسة والعشرونللمجلس الأعلى...**، س. ذ.

أيضا، تقوم الهيئة الاستشارية بالتنسيق والتشاور مع اللجان الوزارية المختلفة فيما يتعلق بمرئياتها، كما لها أن تشارك في الاجتماعات التي تخضع هذه المرئيات للدراسة (م. 12).

تجدر الإشارة إلى أن الأمين العام لمجلس التعاون يتولى نقل توجيهات المجلس الأعلى إلى رئيس الهيئة كما يتولى رفع مرئيات هذه الأخيرة إلى المجلس الوزاري ليدرسها في أول اجتماع له قبل عرضها على نظر المجلس الأعلى (م. 13)[1].

أيضا، ضمن إطار علاقة الهيئة بالمجلس الوزاري، يجتمع رئيس هذا المجلس بأعضاء الهيئة في الاجتماع الأول من كل دورة، فيطلعهم على المستجدات التي تعرفها دول مجلس التعاون، ويجيب على استفساراتهم وتساؤلاتهم حولها[2].

****

(1) نظام الهيئة الاستشارية...، م. س.

(2) الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى...، س. ذ.

الفرع الثاني

القمة التشاورية نصف السنوية

في قمة أبو ظبي، سنة 1998، قرر المجلس الأعلى عقد لقاء تشاوري، نصف سنوي، فيما بين القمتين السابقة واللاحقة[1] يضم رؤساء دول مجلس التعاون.

يهدف هذا اللقاء إلى تقييم مسيرة التعاون الخليجي المشتركبين القمتين السابقة واللاحقة للمجلس الأعلى، وتوثيق التواصل بين قادة دول مجلس التعاون، فمن خلاله يناقش هؤلاء المصالح المشتركة، ويتبادلون الآراء حول المواضيع المطروحة والقضايا المستجدة.

يكون النقاش مفتوحا على جميع المواضيع، أكانت تتعلق بالشأن الخليجي أو الإقليمي أو الدولي، وقد تفرض مواضيع نفسها على طاولة النقاش، فيتم التداول بشأنها.

أيضا، من خلال اللقاء التشاوريتتم متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى.

يستغرق هذا اللقاء يوما واحدا، وهو يقوم على ضوابط تنظيمية، بيد أنه لا يرتكز على جدول أعمال، كما أنه لا يختتم ببيان ختامي[2].

****

(1) **الدورة التاسعة عشر للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة، 18– 20 شعبان 1419 / 7– 9 ديسمبر 1998، الأمانة العامة...، م. س.

(2) **قادة دول مجلس التعاون يعقدون غدا لقاءهم التشاوري الـ 16.**كونا، وكالة الأنباء الكويتية، 3/ 5/ 2016.

http://www.kuna.net.kw/ArticlePrintPage.aspx?id=2504830&language=ar

المطلب الثاني

اللجان والأمناء العامين

يتناول هذا المطلب البحث في عدد من اللجان في فرع أول ثم الأمناء العامين في فرع ثان.

الفرع الأول

اللجان

نبحث في هذا الفرع في الدور الذي تلعبه اللجان في مجال التشريع والذي يجعل منها برلمانا مصغرا، ويتعلق الأمر باللجان الوزارية، واللجان وفرق العمل، ولجان الخبراء.

1- اللجان الوزارية

تعتبر اللجان الوزارية لجانا متخصصة تمارس عددا من المهام ضمن إطار علاقتها بالمجلسين الأعلى والوزاري لمجلس التعاون.

بناء على تكليف من قبل المجلس الأعلى، تمارس هذه اللجان مهاما ذات صبغة تشريعية وتنفيذية نتطرق إليها كالآتي:

- دراسة مواضيع أو مشروعات معينة، ورفع ما توصلت إليه من تقارير ونتائج وتوصيات بشأنها إلى المجلس الأعلى ليطلع عليها، ويتخذ ما يناسبها[1]؛
- دراسة الأنظمة (القوانين) الاسترشادية، واقتراح التعديلات اللازمة لها، مع تحديد مدة لتحويلها إلى أنظمة (قوانين)[1].

(1) من ضمن ما اطلع عليه المجلس الأعلى "قرارات اللجان الوزارية بشأن تسهيل انتقال الأيدي العاملة الوطنية بين الدول الأعضاء، وما اتخذ من خطوات لتعميق المواطنة الخليجية"، وقد بارك كافة القرارات والخطوات والإجراءات الرامية إلى دعم مسيرة التعاون المشترك.
الدورة السابعة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الدوحة- قطر، 7 - 9 رجب 1417/ 26- 28 ديسمبر 1996.

- وضع ما يلزم من إجراءات لتوحيد الأنظمة؛
- تنفيذ ما اعتمده أو توصل إليه قادة المجلس الأعلى من توصيات أثناء الدورات العادية[2] ؛
- وضع قواعد ولوائح[3] وآليات وبرامج زمنية مناسبة لتنفيذ ما اعتمده المجلس الأعلى من مرئيات أو قرارات أو أنظمة (قوانين)[4]،

تعمل اللجان الوزارية بتعاون مع المجلس الوزاري، وما يتم التوصل إليه من تقارير وتوصيات ضمن إطار هذا التعاونيرفع إلى نظر المجلس الأعلى[5].

2- اللجان وفرق العمل

(1) الدورة الرابعة والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت – دولة الكويت، 8 صفر 1435/ 11 ديسمبر 2013.

(2) الغرير يدعو إلى تنظيم مؤتمر برلماني خليجي سنوي. أخبار إمارة وشيوخ أبو ظبي، 23/ 11/ 2010.

(3) وجه المجلس الأعلى اللجان الوزارية المختصة "بسرعة الاتفاق على القواعد واللوائح والإجراءات اللازمة لإقامة الاتحاد الجمركي بين دول المجلس في موعده المحدد".
الدورة الحادي والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة- البحرين، 5 شوال 1421/ 31 ديسمبر 2000.

(4) الدورة الثانية عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت – دولة الكويت، 17- 19 جمادى الآخرة 1412/ 23- 25 ديسمبر 1991.

(5) بعد أن اطلع المجلس الأعلى على التقارير والتوصيات المرفوعة إليه من لدن اللجان الوزارية والمجلس الوزاري، عبر المجلس عن ارتياحه إزاء ما حققه العمل المشترك من انجازات في جميع مجالات التعاون.
الدورة الخامسة عشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة- البحرين، 17- 19 رجب 1415/ 19- 21 ديسمبر 1994.

انبثقت اللجان وفرق العمل عن اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع لدول مجلس التعاون، وتبعا لقرارات التكليف الصادرة عن هذه اللجنة، تحدد الأمانة العامة مواعيد اجتماع اللجان وفرق العمل في بداية السنة الهجرية.

قبل انعقاد هذا الاجتماع بأربعة أسابيع، ترفع الدول أعضاء مجلس التعاون ملاحظاتها ومقترحاتها حول المواضيع المزمع بحثها في الاجتماع إلى الأمانة العامة التي تتولى تعميمها على هذه الدول.

تشكل كل دولة من دول مجلس التعاون وفدا يمثلها في الاجتماع، ثم تبلغ الأمانة العامة بأسماء ووظائف أعضاء الوفد قبل انعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل.

أثناء انعقاد الاجتماع، تسهر اللجنة وفريق العمل على إنجاز الأعمال بناء على توافق الحاضرين، وفي حالة عدم تحقق هذا التوافق، فإن التوصيات تتخذ بالأغلبية.

بعد هذا الاجتماع، إذا ارتأت اللجنة وفريق العمل ضرورة عقد اجتماع لإتمام ما أنيط بها من مهام وفق قرار مسؤولي إدارات التشريع، فإنالأمانة العامة تحدد موعده، كما تحدد البنود والنقاط المراد مناقشتها.

في حالة انعقاد هذا الاجتماع، لا يجوز للجنة وفريق العمل إعادة مناقشة ما تم الاتفاق عليه في الاجتماع السابق، ما لم ترد عليه ملاحظات مكتوبة قبل انعقاد الاجتماع.

إذا تعذر على اللجنة وفريق العمل التوصل إلى توصية بشأن الموضوع الذي كلفا بدراسته من قبل مسؤولي إدارات التشريع في اجتماعها الثاني، تبين الأمانة العامة أسباب ذلك، وتحيل الأمر إلى هؤلاء لبحثه، وإزالة الصعوبات أثناء اجتماعهم[1].

---

(1) **الآلية الخاصة لعمل اللجان وفرق العمل المنبثقة من لجنة مسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. الأمانة العامة...**، م. س.

3- لجان الخبراء

تعتبر لجان الخبراء لجانا مختصة، وهي تعقد اجتماعات يشارك فيها ممثل عن إدارات التشريع لدول مجلس التعاون، فسلطنة عمان على سبيل المثال شاركت في اجتماع لجنة الخبراء المكلفة بمراجعة الميثاق الخليجي لحقوق الإنسان ممثلة في وزارة الشؤون القانونية باعتبارها الجهة المختصة بدراسة ومراجعة مشروعات المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تبرمها السلطنة[1].

من ضمن الصلاحيات التشريعية للجان الخبراءما يلي:

- دراسة ومناقشة مشاريع الأنظمة في ضوء ملاحظات الدول أعضاء مجلس التعاون؛
- إعداد مشاريع الأنظمة (القوانين)، فاللجنة المختصة بدراسة تجارب الدول الأعضاء في الإرشاد الأسري وضعت مشروع نظام (قانون) موحد لمحاكم الأسرة بدول مجلس التعاون[2]؛
- مراجعة الاتفاقيات والمواثيق الدولية، فمن ضمن ما كلفت به لجنة خبراء مختصة مراجعة مشروع الميثاق الخليجي لحقوق الإنسان، وبحث ومناقشة كل ما يتعلق به في ضوء التشريعات المعمول بها في دول مجلس التعاون[3]؛

---

(1) **السلطنة تشارك في دراسة مشروع الميثاق الخليجي لحقوق الإنسان.** الوطن، صوت عمان في العالم، يومية- سياسية- جامعة.
http://www.alwatan.com/graphics/2012/01Jan/2.1/dailyhtml/local.html#1

(2) **كلمة الأمين العام لمجلس التعاون في الجلسة الافتتاحية للاجتماع الثاني والعشرين لأصحاب المعالي وزراء العدل بدول المجلس.** الأمانة العامة – الرياض 2010- 2011.
https://www.gcc-sg.org/index9447.html?action=News&Sub=ShowOne&ID=178&T=A

(3) **السلطنة تشارك في دراسة مشروع الميثاق الخليجي...**، م. س.

- إعداد تقارير بشأن الدراسات التي أعدتها في مجال معين، من ذلك تقرير لجنة الخبراء المختصين المكلفة بدراسة تجارب الدول الأعضاء في الإرشاد الأسري، وتقرير لجنة الخبراء المختصين المكلفة بمناقشة مشروع الضوابط والآليات التنفيذية لممارسة مهنة المحاماة[1]؛
- دراسة مواضيع محددة، وإبداء مقترحات بشأنها بناء على تكليفها بذلك من قبل المجلس الأعلى الذي يقرر، بعد الإطلاع عليها، ما يراه مناسبا، فهذا المجلس أقر المقترحات التي اشتملت عليها دراسة لجنة الخبراء المختصة بشأن الخطة المشتركة لتطوير التعليم بدول مجلس التعاون، ووجه بتبنيها، واتخاذ الإجراءات التنفيذية لتحقيقها[2].

****

(1) **كلمة الأمين العام لمجلس التعاون...**، م. س.

(2) **الدورة الرابعة والعشرون للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، الكويت– دولة الكويت، 28 شوال 1424/ 22 ديسمبر 2003.

الفرع الثاني

الأمناء العامون

أكد أنور محمد قرقاش أن الأمانات العامة تشكل عاملا بارزا من عوامل نجاح المجالس التشريعية لمجلس التعاون، إذ هي تمكنها من أداء مهامها بكفاءة، وجودة، وفاعلية عالية،فهي يضيف "عصب أعمال" هذه المجالس"في جميع مراحلها بدءا بالإعداد، وانتهاء بالنتائج التي تتمخض عنها العملية التشريعية والرقابية".

يعقد الأمناء العامين لمجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون الخليجي اجتماعات دورية أظهر محمد سالم المزروعي أهميتها في قوله: "هذه الاجتماعات ... تهدف إلى تبادل الخبرات والمعارف، وتنسيق المواقف البرلمانية اتساقا مع العمل الخليجي المشترك"[1].

تمكن هذه الاجتماعات من تبادل الأفكاروأوراق العمل بين الأمانات العامة، وهي بذلك تساهم، يؤكد عدد من الأمناء العامين، "بشكل فعال في تطوير العمل في المجالس التشريعية الخليجية"[2].

أما عن آلية المشاركة في اجتماع الأمناء العامين، فإن الدولة التي تتوفر على مجلسين، يكون تمثيلها من قبل رئيس وأمين عام واحد، وتتمتع كل دولة بصلاحية اختيار رئاسة المجلس التشريعي الذي يمثلها[3].

---

(1) مسمح عز الدين، دبي: بدء أعمال اجتماع الأمناء العامين للمجالس التشريعية الخليجية. الرياض، الخميس 26 ربيع الآخر 1432. 31 / 3/ 2011 – ع.15620.
http://www.alriyadh.com/618729

(2) الأمناء العامون في المجالس الخليجية يؤكدون أهمية التنسيق بين الأمانات العامة لتطوير العمل. مجلس الأمة، دولة الكويت،15/ 5/ 2016.
http://www.kna.kw/clt-html5/news-details.asp?id=25713

(3) الغرير يدعو إلى تنظيم مؤتمر برلماني خليجي ...، م. س.

يستخلص مما تقدم أن المجلس الأعلى لمجلس التعاون يعتبر صاحب السلطة العليا في المجال التشريعي، أما غيره من الأجهزة، مجالس تشريعية أو لجان أو هيئات، فإن مبادراتها التشريعية التي تتخذ شكل مقترحات أو مشاريع أنظمة، أو توصيات أو مرئيات تعرض على نظر المجلس الأعلى ليقرر بشأنها ما يراه مناسبا.

إذا حظي مقترح أو مشروع نظام بموافقة المجلس الأعلى، فإنه يسري العمل به كنظام (قانون) استرشادي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد[1]، ويطلق عليه اسم "وثيقة" يضاف إليها اسم عاصمة الدولة التي اقترحتها.

بعد أن صادق المجلس الأعلى على النظام (القانون) الموحد للسلطة القضائية لدول مجلس التعاون بصيغته المرفقة بالقرار كنظام (قانون) استرشادي لمدة أربع سنوات، أطلق عليه تسميته "وثيقة المنامة للقانون (النظام) الموحد للسلطة القضائية لدول مجلس التعاون"[2].

كما أن للمجلس الأعلى أن يعتمد قواعد أو لوائح أو أنظمة بصفة استرشادية لمدة سنتين أو ثلاث سنوات تمهيدا لمراجعتها وتحويلها إلى أنظمة (قوانين) إلزامية.

بعد أن اعتمد المجلس الأعلى القواعد الموحدة لإدراج الأوراق المالية (الأسهم، والسندات، والصكوك، ووحدات صناديق الاستثمار) في الأسواق المالية بدول مجلس التعاون، قرر العمل بها بصفة استرشادية لمدة سنتين تمهيداً لمراجعتها والعمل بها بصفة إلزامية، كما اعتمد نظام مصادر المياه السطحية والجوفية، ونظام مصادر مياه

(1) مدد المجلس الأعلى العمل بكل من وثيقة الكويت للنظام (القانون) المدني الموحد لدول مجلس التعاون، ووثيقة الدوحة للنظام (القانون) الجزائي الموحد ، ووثيقة أبو ظبي للنظام (القانون) الموحد للأحداث،...، لمدة أربع سنوات أخرى.

الدورة الثامنة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الدوحة – قطر، 23– 24 ذو القعدة 1428/ 3– 4 ديسمبر 2007.

(2) الدورة الرابعة والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت– دولة الكويت،7–8 صفر 1435/ 10– 11 ديسمبر 2013.

التحلية، ونظام مياه الصرف الصحي المعالجة وإعادة استخدامها، وقرر العمل بها بصفة استرشادية لمدة سنتين تمهيدا لتحويلها إلى أنظمة (قوانين) إلزامية[1].

كما أن المجلس الأعلى اعتمد القانون (النظام) الموحد للتعدين لدول مجلس التعاون بصفة استرشادية لمدة ثلاث سنوات[2].

بالنسبة للأنظمة التي سبق أن تم إقرارها قبل سنة 2013، يحيلها المجلس الأعلى إلى اللجان الوزارية المختصة التي تتولى دراستها، واقترح التعديلات اللازمة لها، كما تضع مدة محددة لتحويلها إلى أنظمة (قوانين) وطنية، أما القوانين الاسترشادية الجديدة، فتصبح أنظمة (قوانين) وطنية خلال المدة المحددة أثناء إقرارها[3].

خلال مدة العمل بالنظام الاسترشادي (الوثيقة)، تقوم الدول أعضاء مجلس التعاون بموافاة الأمانة بمدى استفادتها منه، كما ترفع إليها ملاحظاتها ومقترحاتها بشأنه، بعد انتهاء هذه المدة تدعو الأمانة العامة لجان الخبراء المختصة لدراستها، وما توصلت إليه هذه الأخيرة، ترفعه الأمانة العامة إلى الجهة الوزارية المعنية.

رفعت الأمانة العامة النتائج التي توصلت إليها لجنة الخبراء المختصين بشأن ملاحظات ومقترحات الدول الأعضاء حول النظام (القانون) الموحد لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى وزراء العدل.

---

(1) الدورة الثانية والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الرياض– المملكة العربية السعودية، 24– 25 محرم 1433/ 19 – 20 ديسمبر 2011.

(2) قرارات المجلس الأعلى في دورته الثالثة والثلاثين. الجريدة الرسمية 11– 12 صفر 1434/ 24– 25 ديسمبر 2012. **الأمانة العامة** لمجلس التعاون، ع. 1، س. 1، 7 جمادى الآخرة 1434/ 17 أبريل 2013، ص. 4.

(3) الدورة الرابعة والثلاثون للمجلس الأعلى...، س. ذ.

إذا انتهت مدة العمل بالنظام (القانون) الاسترشادي دون أن تبدي الدول أعضاء مجلس التعاون أية ملاحظات أو مقترحات بشأنه، فإن هذه المدة تتجدد تلقائيا[1].

بهدف تمكين هذه الدول من المزيد من الوقت من أجل الاستفادة من النظام المعمول به، وإبداء ملاحظات حوله، يصدر المجلس الأعلى قرارا بتمديد العمل به لمدة أخرى[2].

هذا يفيد أن الأنظمة الاسترشادية قابلة للمراجعة والتعديل قبل أن يتم اعتمادها من قبل المجلس الأعلى بشكل نهائي، أي قبل أن تصبح أنظمة (قوانين) إلزامية.

بعد أربع سنوات من العمل بوثيقة الرياض للنظام (القانون) الموحد للإجراءات الجزائية بدول المجلس كقانون استرشادي[3]، اعتمد المجلس الأعلى في سنة 2000 هذه الوثيقة بصيغتها الجديدة المعدلة كنظام (قانون) استرشادي لمدة أربع سنوات[4]، وفي

(1) قرارات المجلس الأعلى في دورته الثالثة والثلاثين....، س. ذ، ص. 7.

(2) أصدر المجلس الأعلى قرارا بتمديد العمل بوثيقة الدوحة للنظام (القانون) الموحد لأعمال كتاب العدل، ووثيقة أبو ظبي للنظام (القانون) الموحد للتوفيق والمصالحة بصفة استرشادية، لمنح الدول الأعضاء مزيدا من الوقت للاستفادة من الوثيقتين، وإبداء ملاحظاتها بشأنها.
الدورة الثامنة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الدوحة- قطر، 23- 24 ذو القعدة 1428/ 3- 4 ديسمبر 2007.

(3) الدورة الحادية والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة- البحرين، 5 شوال 1421/ 31 ديسمبر 2000م.

(4) الدورة السادسة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو- ظبي، الإمارات العربية، 16- 17 ذو القعدة 1426/ 18- 19 ديسمبر 2005.

سنة 2005 اعتمد من جديد هذه الوثيقة بصيغتها الجديدة المعدلة كنظام (قانون) استرشادي لمدة أربع سنوات[1].

تتحول الأنظمة (القوانين) الاسترشادية إلى أنظمة (قوانين) إلزامية، إذا أقر المجلس الأعلى ذلك، فمن أجل توحيد الأنظمة الاقتصادية بين دول مجلس التعاون، اعتمد هذا المجلس نظام الحجر الزراعي ونظام الحجر البيطري لهذه الدول باعتبارهما نظامين إلزاميين، بعد أن كانانظامين (قانونين) استرشاديين[2].

من الأنظمة (القوانين) ما وافق عليها المجلس الأعلى كنظام إلزامي وليس استرشادي ويتعلق الأمر بنظام (قانون) البذور والتقاوي والشتلات[3]، ونظام (قانون) العلامات التجارية لدول المجلس؛ إذ اعتمدهما بصفتهما قانوناً (نظاماً) إلزاميا[4]، ومنها ما حدد لها تاريخ البدء في تطبيقها، فبعد أن صادق علىالنظام (القانون) الموحد للجمارك لدول مجلس التعاون، قرر أن يبدأ العمل به ابتداء من اليوم الأول من شهر يناير من سنة 2002م.

(1) الدورة الحادية والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي– الإمارات العربية، 30 ذو الحجة– 1 محرم 1431/ 6– 7 ديسمبر 2010.

(2) الدورة التاسعة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، أبو ظبي– الإمارات العربية، 18– 20 شعبان 1419/ 7– 9 ديسمبر 1998.

(3) الدورة التاسعة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، مسقط– سلطنة عمان، 1– 2 محرم 1430/ 29– 30 ديسمبر 2008.

(4) الدورة السابعة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الرياض– المملكة العربية السعودية، 18– 19 ذو القعدة 1427/ 9– 10 ديسمبر 20006.

إلى جانب الأنظمة (القوانين)، يصادق المجلس الأعلى على اللوائح التنفيذية والمذكرات الإيضاحية لها، ومما صادق عليه اللائحة التنفيذية والمذكرة الإيضاحية للنظام (القانون) الموحد للجمارك[1].

إن ما أشرنا إليه من أنظمة (قوانين) ليؤكد أن دول مجلس التعاون الخليجي تعرف أنظمة (قوانين) موحدة تهدف إلى تحقيق ما تنشده شعوب هذه الدول من مصالح وتطلعات، ولئن كان المجلس الأعلى صاحب السلطة التشريعية انطلاقا من اقترح الأنظمة من قبل أعضائه مرورا بمناقشتها ووصولا إلى إقرارها والمصادقة عليها، فإن ثمة أجهزة تشارك في العملية التشريعية من خلال عملية الاقتراح والدراسة ووضع التوصيات.

تشارك المجالس التشريعية الخليجية في هذه العملية، وهي تلعب دورا مفصليا ومهما على المستوى التشريعي نتيجة الإرادة المشتركة، يؤكد محمد بن مبارك[2]، لرؤساء هذه المجالس، فيما ثمن الأمين العام لمجلس التعاون عبد الرحمن بن عطية دور وجهود هؤلاء لتعزيز مسيرة التعاون، وتحقيق أهداف وغايات هذا المجلس، بدوره أشاد المجلس الأعلى بالمرئيات التي ترفعها إليه مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة

(1) الدورة الثانية والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، مسقط- سلطنة عمان، 16 شوال 1422/ 31 ديسمبر 2001.

(2) الغرير: أربعة مقترحات عمل لدعم فعالية اللقاء. الاجتماع الثاني لرؤساء البرلمانات الخليجية يناقش في مسقط القواعد التنظيمية لعمله. الخليج، جريدة يومية سياسية مستقلة، دار الخليج- الإمارات، 24/ 12/ 2008.
http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/9986c5ad-5743-4370-aded-4adddd23593f

"والهادفة إلى تعزيز العمل المشترك والاستقرار والرخاء لدول وشعوب مجلس التعاون"[1].

أبعد من ذلك، اعتبرت المجالس التشريعية نواة لإنشاء برلمان خليجي مشترك بين دول مجلس التعاون[2].

****

[1]. **الدورة التاسعة والعشرون للمجلس الأعلى** لمجلس التعاون، مسقط- سلطنة عمان، 1- 2 محرم 1430/ 29- 30 ديسمبر 2008.

[2]. **الغرير: أربعة مقترحات عمل...**، س. ذ.

خاتمة

في أفق إنشاء برلمان مشترك بين دول مجلس التعاون الخليجي على غرار البرلمان الأوربي، تسهر مختلف أجهزة هذا المجلس على سن أنظمة (قوانين) موحدة، ولعل أبرز ما يلفت الانتباه في هذه الدراسة أن ثمة توجها ديمقراطيا في العملية التشريعية لمجلس التعاون يتمثل في إشراك مواطني تلك الدول في هذه العملية عن طريق هيئة استشارية تتمتع بصلاحية الإدلاء بالرأي في الموضوعات المرفوعة إليها من لدن المجلس الأعلى لمجلس التعاون، وتقديم اقتراحات في مجالات مختلفة، اقتصادية، واجتماعية، وثقافية.

أما عن المجالس التشريعية لمجلس التعاون الخليجي، فإنه تعزيزا لعملها التشريعي، نرى من المفيد تقديم المقترحين التاليين:

- تنظيم مؤتمر برلماني خليجي سنوي لمناقشة جدول العمل المحدد من قبل المجالس التشريعية الخليجية واتخاذ التوصيات المناسبة؛
- دعم عمل المؤتمر البرلماني الخليجي السنوي بلجان متخصصة.

أفرزت العملية التشريعية الممارسة من قبل مختلف أجهزة مجلس التعاون العديد من الأنظمة (القوانين) التي تدفعنا إلى التساؤل حول مصيرها، ما مدى التزام دول هذا المجلس بتنفيذها؟ هل ثمة آليات تضمن احترامها من قبل هذه الدول؟

****

بيان الرموز

س	السنة
س. ذ	سالف ذكره
ص	الصفحة
ط	الطبعة
ع	العدد
م. س	مرجع سالف
م. ن	المرجع نفسه

****

البيبليوغرافيا

الوثائق

من مواقع لمجلس التعاون الخليجي وغيره على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنيت).

- **الآلية الخاصة لعمل اللجان وفرق العمل المنبثقة من لجنة مسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.**
- البيانات الختامية لدورات المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- قرارات المجلس الأعلى في دورته الثالثة والثلاثين. الجريدة الرسمية 11– 12 صفر 1434/ 24– 25 ديسمبر 2012. الأمانة العامة لمجلس التعاون، ع. 1، س. 1، 7 جمادى الآخرة 1434/ 17 أبريل 2013.
- النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

https://www.gcc-sg.org

- الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى التأسيس والعضوية والاختصاص. الأمانة العامة لمجلس التعاون.

http://www.gccsg.org/indexc68f.htmltion=Sec-Show&ID=68

- نظام الهيئة **الاستشارية للمجلس الأعلى.** الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

http://www.cc-sc.org/index.php/system

- الوثائق الدستورية

= دستور دولة الكويت، 1382– 1962. مجلس الأمة، دولة الكويت.

http://www.kna.kw/pdf/dostoor.pdf

= دستور الإمارات العربية المتحدة. مجلس الوزراء، الإمارات العربية المتحدة.
http://uaecabinet.ae/ar/the-constitution

= النظام الأساسي للحكم للمملكة العربية السعودية، 1412– 1992. هيئة الخبراء لمجلس الوزراء، المملكة العربية السعودية.
https://www.boe.gov.sa/ViewStaticPage.aspx?lang=2&PageID=25

= النظام الأساسي لدولة عمان، 1417– 1996. ديوان الفتوى والتشريع، سلطنة عمان.
www.dft.gov.ps/images/stories/doc/arab_dostor/oman.pdf

= دستور دولة البحرين، 1422– 2002. بوابة الحكومة الإلكترونية، البحرين.
http://www.alshafafeyabh.org/KingdomLaws/BhcConstitution2002.pdf

= الدستور القطري، 1425– 2004. المجلس الأعلى للقضاء، قطر.
http://www.sjc.gov.qa/lawlib/criminal_law/constitution/laws/Constitution/1.htm

الكتب

محمد صادق محمد إسماعيل، **مجلس التعاون الخليجي في الميزان.** ط. الأولى 1431/ 2010، دار العلوم.

الدوريات

- **المجلات**

- العتيبي سعد مطر، **آليات تطبيق توحيد الأنظمة في دول مجلس التعاون (رؤية في ضوء السياسة الشرعية)**، مجلة العدل، وزارة العدل– المملكة العربية السعودية، ع. 57، محرم 1434، السنة 15.
- السقا محمد إبراهيم، **تجربة مجلس التعاون الخليجي: نظرة نقدية**، مجلة الكويت الاقتصادية، ع. 7، السنة 4.

- **الجرائد**

- **أبو ظبي تستضيف الاجتماع الرابع لرؤساء البرلمانات الخليجية**. الملف، أبو ظبي– الإمارات العربية.
http://almalaf.info/print.asp?ID=101193

- **اجتماع رؤساء البرلمانات ومجالس الشورى الخليجية افتتح أعماله في قطر.** القبس، جريدة يومية سياسية شاملة- كويتية، دار **القبس** للصحافة والطباعة والنشر، 22/ 11/ 2007.

http://www.alqabas.com.kw/Articles.aspx?ArticleID=334428&CatID=307

- **الاجتماع الثاني لرؤساء البرلمانات الخليجية يناقش في مسقط القواعد التنظيمية لعمله.** الخليج، يومية سياسية مستقلة، تاريخ النشر 24/ 12/ 2008.

http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/9986c5ad-5743-4370-aded-4adddd23593f

- **الاجتماع يناقش أمورا تشريعية بهدف إيجاد قاعدة موحدة في شتى المجالات.** الأنباء، جريدة كويتية، الأربعاء 6 أكتوبر 2010.

http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/141564/06-10-2010

- **إستراتيجية عمل اللجنة الدائمة للجنة مسؤولي إدارات التشريع لمدة ثلاث سنوات (2014- 2015- 2016).**
- **الأمناء العامون في المجالس الخليجية يؤكدون أهمية التنسيق بين الأمانات العامة لتطوير العمل.** مجلس الأمة، دولة الكويت، 15/ 5/ 2016.

http://www.kna.kw/clt-html5/news-details.asp?id=25713

- **بدء اجتماع للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات لدول مجلس التعاون في مسقط.** القبس، ع. 13096- 2009/11/12.

www.shepherdswalksholiday.com/ArticlePrint.aspx?id=549253&mode=doc

- **بدء الاجتماع السابع للجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون.** هيئة التشريع والإفتاء القانوني، البحرين، الأخبار 16 سبتمبر 2013.

http://www.legalaffairs.gov.bh/1164.aspx?cms=q8FmFJgiscL2fwIzON1%2BDtLd6KK5Vla7#.VjEC tUDpcdc

- **بدء أعمال الاجتماع الثامن للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية للمجالس التشريعية بدول مجلس التعاون.**23 محرم 1437/ 5 نوفمبر 2010، مجلس الشورى، المملكة العربية السعودية.
https://www.shura.gov.sa/wps/wcm/connect/shuraarabic/internet/news/news+220079131
- الحمدان حبيب، **الحماد: نسعى لخلق تكتل خليجي صلب.** النهار، جريدة كويتية، ع. 1088، 3/ 11/ 2010.
http://www.annaharkw.com/annahar/ArticlePrint.aspx? id=2373
- الخرافي جاسم، **تنسيق المجالس التشريعية يضيف للعمل الخليجي المشترك.** مجلس الأمة – دولة الكويت، 23/ 11/ 2010.
- الخرافي جاسم، **إنجازات "التعاون" أقل من طموحات شعوبنا في التكامل السريع**. الأنباء، عدد 15، 22 نوفمبر 2008.
http://www.alanba.com.kw/archivepdf/pdf/2007/11/22-11-2007/15.pdf
- **رئيس الفتوى والتشريع الشيخ محمد السلمان: اجتماع لمسؤولي إدارات التشريع بدول الخليج.** القبس، 10/ 4/ 2013.
http://www.alqabas.com/Articles.aspx?ArticleID=641279&CATID=488
- الشيباني محمد، **نائب أمير قطر يستقبل رؤساء مجالس الشورى والنواب.** الدوحة: اختتام الاجتماع الثامن لرؤساء المجالس التشريعية بدول «التعاون». الرياض، الثلاثاء 10 صفر 1436 هـ – 2 ديسمبر 2014م– ع. 16962.
http://www.alriyadh.com/999646
- **السلطنة تشارك في دراسة مشروع الميثاق الخليجي لحقوق الإنسان.** الوطن، صوت عمان في العالم، يومية– سياسية– جامعة.
http://www.alwatan.com/graphics/2012/01Jan/2.1/dailyhtml/local.html#1

- صالح بن حميد، **رئيس الشورى يؤكد أهمية تأسيس تكامل برلماني خليجي.** اليوم، جريدة يومية – سعودية، دار اليوم للصحافة والطباعة والنشر، 22 نوفمبر 2007، ع. 12578.
http://www.alyaum.com/article/25392
- **الغرير: أربعة مقترحات عمل لدعم فعالية اللقاء.** الاجتماع الثاني لرؤساء البرلمانات الخليجية يناقش في مسقط القواعد التنظيمية لعمله. الخليج، جريدة يومية سياسية مستقلة، دار الخليج– الإمارات، 24/ 12/ 2008.
http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/9986c5ad-5743-4370- aded-4adddd23593f
- **الغرير يدعو إلى تنظيم مؤتمر برلماني خليجي سنوي.** أخبار إمارة وشيوخ أبو ظبي، 23/ 11/ 2010،
http://www.shkmbz.com/vb/showthread.php?t=76663
- **في المجال التشريعي...بدء أعمال الاجتماع الثاني للجنة البرلمانية الخليجية.** الشرق، قنا– الدوحة، الأربعاء 3/ 6/ 2015.
http://www.al-sharq.com/news/details/343006
- **المجالس التشريعية الخليجية "يناقش تحديات الأمن واختلال التركيبة السكانية،** الاجتماع الدوري الثامن لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدوحة– قطر، 30 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2014. الاتحاد، جريدة إماراتية، الجمعة 28 نوفمبر 2014.
http://www.alittihad.ae/details.php?id=106695&y=2014
- **كلمة الأمين العام لمجلس التعاون في الجلسة الافتتاحية للاجتماع الثاني والعشرين لأصحاب المعالي وزراء العدل بدول المجلس.** الأمانة العامة – الرياض 2010– 2011.
https://www.gcc- sg.org/index9447.html?action=News&Sub=ShowOne&ID=178&T=A

- **اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون تجتمع بالدوحة.** الوطن، الكويت، 19/ 10/ 2015.

http://alwatan.kuwait.tt/articledetails.aspx?id=452695

- **مجلس الشورى يستضيف الاجتماع التاسع لرؤساء المجالس التشريعية الخليجية غدا ١٢ صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٢٤ نوفمبر ٢٠١٥م.** مجلس الشورى، المملكة العربية السعودية.

https://www.shura.gov.sa/wps/wcm/connect/shurarabic/internet/news/news+220079147

- مسمح عز الدين، "**دبي: بدء أعمال اجتماع الأمناء العامين للمجالس التشريعية الخليجية**". الرياض، الخميس 26 ربيع الآخر 1432. 31 / 3/ 2011 – ع.15620.

http://www.alriyadh.com/618729

- المعمري نوح ياسر، **لائحة تنظيمية جديدة للجنة البرلمانية والتشريعية بدول مجلس التعاون.** عمان، جريدة يومية سياسية، الأربعاء 7 محرم 1437/ 21 أكتوبر 2015.

http://omandaily.om/?p=150074

- منال عباس، **لجنة خليجية لتعزيز العلاقات مع البرلمان الأوربي.** الراية، جريدة قطرية، 2/ 12/ 2014.

http://www.raya.com/news/pages/1aa700d8-5d97-4520-8d8f-924dd578cc5a

- "النائب القضيبي: **أهمية تعزيز أواصر التعاون بين المجالس التشريعية الخليجية.** الرأي العام – صحيفة كويتية، 5 نوفمبر 2015.

http://alrayalaam.com/51547

- **المادة الإعلامية**

- **اجتماع اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع بدول مجلس التعاون.** الاجتماع الحادي عشر، الدوحة- قطر، 6- 7 – 1437/ 19- 20 أكتوبر 2015. قنا، وكالة الأنباء القطرية، 19 أكتوبر 2015.
http://qatar.shafaqna.com/AR/QA/15415
- **الاجتماع الرابع لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.** أبو ظبي- الإمارات العربية، 16 ذي الحجة 1431/ 22 نوفمبر 2010. واس، وكالة الأنباء السعودية، 15/ 12/ 1431- 21/ 11/ 2010.
http://www.spa.gov.sa/readsinglenews.php?id=838081
- **الاجتماع الدوري التاسع لرؤساء «المجالس التشريعية الخليجية» يختتم أعماله بالرياض.** كونا، وكالة الأنباء الكويتية، 25/ 11/ 2015.
http://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=2474236&Language=ar
- **بدء أعمال الاجتماع الثاني للجنة البرلمانية الخليجية.** الشرق، وكالة الأنباء القطرية، الأربعاء 3/ 6/ 2015.
http://www.al-sharq.com/news/details/343006
- **قادة دول مجلس التعاون يعقدون غدا لقاءهم التشاوري الـ 16.**كونا، وكالة الأنباء الكويتية، 3/ 5/ 2016.
http://www.kuna.net.kw/ArticlePrintPage.aspx?id=2504830&language=ar
- **لجنة مسؤولي إدارات التشريع في دول التعاون تبحث توحيد إجراءات صدور الأنظمة.** وكالة الأنباء، الإمارات، 10/ 4/ 2013.
https://wam.ae/ar/news/emirates-arab/1395239742676.html

الموضوع	رقم الصفحة
ملخص	915
مقدمة..	917
تمهيد.	918
المبحث الأول: أجهزة التدخل المباشر في عملية التشريع.	922
المطلب الأول: دور الأجهزة التنفيذية في التشريع.	922
الفرع الأول: المجلس الأعلى	922
الفرع الثاني: المجلس الوزاري	926
الفرع الثالث: الأمانة العامة...	929
المطلب الثاني: الأجهزة التشريعية لمجلس التعاون	932
الفرع الأول: المجالس التشريعية الخليجية	932
الفرع الثاني: اللجنة البرلمانية الخليجية التشريعية	937
الفرع الثالث: لجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية	940
الفرع الرابع: اللجنة الدائمة لمسؤولي إدارات التشريع	943
المبحث الثاني: أجهزة التدخل غير المباشر في التشريع	946
المطلب الأول: الآليات الاستشارية	946
الفرع الأول:الهيئة الاستشارية	946
الفرع الثاني: القمة التشاورية نصف السنوية	950
المطلب الثاني: اللجان والأمناء العامين	951
الفرع الأول: اللجان	951
1- اللجان الوزارية	951

الموضوع	رقم الصفحة

اللجان وفرق العمل	953
لجان الخبراء	954
الفرع الثاني: الأمناء العامون	956
خاتمة	963
بيان الرموز	964
البيبليوغرافيا	965
المحتويات	972

****